

منصة أسوار المعرفة - كتاب الصيام من دليل الطالب(85) من نوى

الاعتكاف مدة لبته في المسجد

خالد المصلح

قال وينبغي لمن قصد المسجد ان ينوي الاعتكاف مدة لبسه فيه. ينبغي ان يتتأكد في حق من قصد المسجد اي جاء اليه ان ينوي الاعتكاف مدة لبسه سواء كانت مدة قصيرة او طويلة وهذا الذي ذكره المؤلف رحمه الله مبني على انه لا حد - 00:00:00 اقل الاعتكاف وهو قول عامة اهل العلم وقال اخرون بل اقل الاعتكاف يوم وليلة وقال اخرون بل الاعتكاف ليلة. جماهير العلماء وهو مذهب الائمة الاربعة ان الاعتكاف لا حد له. فيصدق اه ادنى ما يكون - 00:00:22

وقت وآآ اقرب الاقوال فيما يتعلق حد الاعتكاف اقل الاعتكاف انه مكث غير معتمد فاذا ما لزم المسجد في مكث غير معتمد فانه يكون بذلك ايش يكون معتكفا ولو كان دون الليلة لكن الدخول المعتمد من دخول لصلاة فريضة او ما - 00:00:39 اشبه ذلك مما جرت عادة الناس بالدخول له اه يظهر انه ليس اعتكافا ولو نواة لانه ليس لزوما انما هذا دخول فرض او لعبادة ثم يخرج فليس ثمة ملازمة للمساجد - 00:01:13

وآآ بالتالي ما ذكره المؤلف رحمه الله قول مرجوح وان كان هو قول جمهور العلماء. قال لا سيما ان كان صائما يعني يتتأكد هذا فيما اذا كان صائما يتتأكد ان ينوي الاعتكاف بدخوله الى المساجد اذا كان صائما - 00:01:31 والله تعالى اعلم وبهذا يكون قد انتهى ما ذكره المؤلف رحمه الله من الاحكام المتصلة بالاعتكاف في كتاب دليل الطالب وبه تكون قد اتينا على المطلوب ونقف على هذا ان شاء الله تعالى - 00:01:49 اسأل الله ان يبلغنا واياكم - 00:02:04